

بحار الأنوار

[359] 6 - العلل: بالاسناد المتقدم عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن جبير، عن زيد الشحام، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: ما الافتتاح؟ فقال تكبيرة تجزيك، قلت: فالسبع؟ قال ذاك الفضل (1). 7 - الاحتجاج: كتب الحميري إلى القائم عليه السلام يسأل عن التوجه للصلاة أن يقول على ملة إبراهيم ودين محمد صلى الله عليه وآله فان بعض أصحابنا ذكر أنه إذا قال على دين محمد فقد أبدع لانا لم نجد في شيء من كتب الصلاة، خلا حديثا واحدا في كتاب القاسم بن محمد عن جده الحسن بن راشد أن الصادق عليه السلام قال للحسن: كيف تتوجه؟ قال أقول لبيك وسعديك، فقال له الصادق عليه السلام: ليس عن هذا أسألك كيف تقول "وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفا مسلما" قال الحسن: أقوله: فقال له الصادق عليه السلام: إذا قلت ذلك فقل: "على ملة إبراهيم ودين محمد ومنهاج علي بن أبي طالب والايتمام بآل محمد حنيفا مسلما وما أنا من المشركين". فأجاب عليه السلام التوجه كله ليس بفريضة، والسنة المؤكدة فيه التي هي كالاجماع الذي لا خلاف فيه "وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفا مسلما على ملة إبراهيم ودين محمد وهدى أمير المؤمنين وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين، اللهم اجعلني من المسلمين أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، بسم الله الرحمن الرحيم" ثم يقرء الحمد. قال الفقيه الذي لا يشك في علمه: الدين لمحمد والهداية لعلي أمير المؤمنين لأنها له عليه السلام وفي عقبه باقية إلى يوم القيامة، فمن كان كذلك فهو من المهتدين، ومن شك فلا دين له، ونعوذ بالله من الضلالة بعد الهدى (2). 8 - العيون والخصال: عن أبيه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن أحمد بن عبد الله الخلنجي، عن الحسن بن راشد قال: سألت الرضا عليه السلام عن تكبيرات الافتتاح فقال:

(1) علل الشرايع ج 2 ص 21. (2) الاحتجاج ص